

# اعلان

ليكن في علم جميع التجار و المتعاملين الإقتصاديين لولاية البليدة المعنيين بنشاط إستيراد المواد الأولية، البضائع و السلع الموجهة للبيع على حالتها أنه تنفيذا للتعليمة الوزارية رقم 1637 و المؤرخة في 2017/07/24 المتضمنة شروط الإستفادة من شهادة احترام شروط استيراد المواد الأولية، البضائع و السلع الموجهة على حالتها، يطلب من المتعاملين المعنيين تقديم النسخة الأصلية من محضر معاينة محرر من طرف محضر قضائي يثبت وجود منشآت التخزين ضمن الملف للحصول على الوثيقة المطلوبة أعلاه بدلا من استخراج السجل التجاري كما كان معمول به سابقا.

تجدد الإشارة أنه في حالة عدم الإلتزام بنص التعليمة الوزارية المذكورة أعلاه فإنه يتعذر على

الإدارة تسليم شهادة احترام شروط الاستيراد.

ملاحظة: تبقى نفس الوثائق الأخرى المودعة ضمن الملف.